بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المنعم على عباده بالتكليف ٥ الحكيم في تقويم رهم بجانب التاليف ٥ الواضع لاسراره مصالحهم برهانا محق ظاهر التغيير والتحريف ٥ كتابا محكم آياته بالتبيين والتعريف ٥ شاهدا بما هو مصدقا لنقوم الملا بكلوله بالتعظيم والتشريف

والصلوة على المشرف بالكرامات المويد بباهر المعجزات الخاتم بالبشارات

محمد وعلى آله الانجم النيرات وعلى جميع اخوانه الحاملين للرسالات المومرين بما استحفظوا من الامانات المعصومين من كبائر الزلل والخطيات الخاضعين بالضراعة لباري البريات صلوة متكررة في الاوقات متضاعفة على مرور الساعات

وبعد فانه لما وقع في النفس جمع الاحكام الواردة في اشرف كتاب ٥ والخطاب تمراته من مدلول اللفظ ونحوى الخطاب لتكون هذه الاحكام كافلة بحاسن العجم لمهام موئلة لبصاير ذوي الافهام والالباب وكنى بها فضلا ادنى معلوم اشرف كتاب ٥ ولما رمت ذلك واستطار القلب شوقا الى ماهنالك ٥ اعملت الفكر واجلت النظر في مبارها هذه بنيته ٥ وسبيل اقتفيته ٥ بعد ان طالعت عدة من كتب القوم والنفس ٥ فوقفت على ما وضعه الامير الخطير ٥ في كتابه المسمى بالزوضه والغدير ٥ وهو كما قال رحمه الله انه تشعب لم يتبين اليه ٥ وتاليف لم يرتاح عليه ٥ وهذا السيد هو السيد عز الدين محمد بن الحاج بن ناج الدين ٥ وكان ترتيبه لهذا الكتاب محيطا على ترتيب القران ثم ان بعض السادة الفضلا من اخوانه رتبه على ترتيب الفقه فلم هذا الكتاب محيطا بايا يه الكتاب الكريم ٥ منطو بوجوه على الاعجاب والندب والتحريم ٥ والكشف للريب فيه عن بيان التي تستخرج بها الاحكام ٥ ولا اشارا الى الآت التي يقتطف بها ثمرات الاكام ٥ فجيئته متتبعت كل اية من كتاب الملك العلام ٥ واستقرت ما برهنها به خير من عليه السلام ٥ ثم كثت في هذا الكتاب بتوفيق الله ما نقص من المرام ٥ وعلى الله سبحانه التوكل في الافتتاح والاختتام ٥

وعدد ما ذكر من الآيات في كتاب الزوضه والغدير ٥

في سورة البقرة ٢٣٠ وفي آل عمران ٢٠٠ وفي النسا ١٧٦ وفي المايدة ١٢٠ وفي الاعراف ٣ وفي الانفال ١ وفي براءة ٨ وفي هود ١ وفي يوسف ١ وفي الرعد ١ وفي النحل ١ وفي الاسرا ٣ وفي طه ٢ وفي الحج ٣ وفي النور ٣ وفي الفرقان ٣ وفي النمل ٢ وفي القصص ١ وفي محمد ١ وفي الفتح ١ وفي الحجرات ٢ وفي النجم ١

وفي الواقعه ١ وفي الحديد ١ وفي المجادله ١ وفي الحشر ٣ وفي الممتحنه ٣ وفي المنافقين ١ وفي الطلاق ٢ وفي التحريم ١ وفي نوح ١ وفي المزمل ٢٠ وفي المدثر ٣٠ وفي القدر ١ وفي اراايت ١ وفي الكوثر ١

وقد استحسنت ذكر نكته اصوليه في كيفيه احتبا الاحكام واقتطاف الثمرات والاكمام ليحصل بذلك شفا الاوام

وهذه النكته تتضمن فصلين ٥ الاول في ذكر معان يعبر بها عن الفاظ من كتاب الله سبحانه ٥

الثاني في كيفية دلالة الالفاظ على المراد وما يكون دلالته قطعيه وما لا يكون طنيه ٥

الفصل الاول وفيه تسعة عشر معنى وهي الحقيقه والمجاز والمجمل والمبين والظاهر والماول والنص والعام والخاص والمطلق والمقيد والمشترك والمحكم والمتشابه والامر والنهي والناسخ والمنسوخ ولحن نشير الى تفسير هذه على وجه مختصر ونكله كل مسئله في الكتب الاصوليه

أما الحقيقه والمجاز فنذكر معناهما وقسميهما والخلاف في المجاز ٥ أما الحقيقه فهي الحقيقه ما افيد به ما وضعت اولا في الاصطلاح الذي وقع التخاطب به ٥ دخل في هذه اللغويه كالاسد والعرف فيه كالدابه والشرعيه كالصلوة ٥ وحقيقه المجاز ما افيد به معنى غير ما اصطلح عليه في اصل التخاطب لعلاقه بينهما ولم يتمكن من الافاده كتمكنه فلنا ولم يتمكن من الافاده بعين من في المنقول اليه لكنه يمكنه بعين المنقول منه وهذا احتراز من الحقيقه المعرفيه والشرعيه ٥ لان المنقول اليه فيهما اشهر والمنقول اليه في المجاز اخفى ولذلك تحتاج الى القرينه

وأما قسمتها فالحقيقه تنقسم الى مطلقه وهي ما لم يقترن الى شرط كقولنا انسان وحيوان والى مشروطه وهي ما اقترن الى الشرط كقولنا ابيض لابه يفيد مجموع السواد والبياض بشرط ان يكون ذلك في المحل وينقسم ايضا الى مفرده وهو ما وضع لشي واحد والى مشتركه وهو ما وضع لشيين فصاعدا كالقرء والجون وتنقسم ايضا الى لغويه وعرفيه وشرعيه ٥

وأما المجاز فينقسم الى مجاز بالزيادة كقوله تعالى ليلا يعلم اهل الكتاب وتجاز بالنقصان كقوله تعالى واسال القريه وتجاز بالتبديل كقوله تعالى وامر ربك وينقسم ايضا الى مجاز اقرب وهو ما كثر استعماله كالاسد للشجاع والبحر للكريم والمجاز للبليد والكلب للخسيس والى مجاز ابعد وهو ما قل استعماله كقوله تعالى وتجارتهم وينقسم الى مجاز بالتبديل لحرف بحرف كقوله تعالى ولاصلبنكم في جذوع النخل اي على جذوع النخل ٥ والى مجاز بالتشبيه كقوله تعالى واشتعل الراس شيبا ٥

وأما الخلاف في وقوع المجاز ٥

فالجمهور على وقوعه بدليل اطلاق اهل اللغة الاشد على الشجاع ۞ وخالف الاستاذ ابو اسحق وقال انه يوذي الى مفسدته وهو انه يحمل بالتظاهر لان الفهم يسبق الى الحقيقة واجيب ببطلان المفسدة مع القرينة ۞ وهو واقع في القران عند الجمهور بدليل واسال القرية يزيدان نقض والارادة للجدار وجزاسية سته مثلها فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل والفضاص ليس فيه بسيئة ولاعدوان وقال اهل الظاهر انه غير واقع في القران لانه يشق فيصدف النبي فيلزم الكذب واجيب بانا نلزم لو تجرد النفي والاثبات على شيء واحد ولا يقال انه تعالى مجهول لان اطلاق الاسماء عليه تتوقف على الاذن السمعي واختلف هل الاكثر الحقيقة او المجاز فقيل الحقيقة وقال ابوبكر بن حي المجاز اكثر **واما المجمل والمبين** فالمجمل له معنيان لغة واصطلاحا فالغة المجمل هو المجموع يقال اجمل الحساب اي جمعه بضابط كالعشرة والمائة ۞ وهو اللفظ الواقع على الاشياء كون نسبته الى اعيانها نسبة واحدة كوهر ادا المعنى يصح اطلاق المجمل على العام ۞ **واما** في الاصطلاح فهو ما لا تتضح دلالته هكذا حده بن الحاجب وقيل ما افاد شيأ من جملة اشياء وهو متعين في نفسه ۞ واللفظ يعينه وذلك كلفظ القرء لانه يفيد الطهر والحيض فهو متعين في نفسه واللفظ لا يعينه وقوله تعالى اقيموا الصلوة يفيد وجوب فعل متعين في نفسه غير متعين بهذا اللفظ وقد حمد بقولنا ما يبقى على الشيء على وجه الجملة دون التفصيل كقوله تعالى واتوا حقه يوم حصاده اذ الحمل على الركوة ومن قال ان المراد الاحاله على ما يعتاد فيقبل ورد الشرع من مواشاة الفقراء عند الحصاد فلا اجمال في هذه الاية ۞ **والمجمل ينقسم** الى اجمال في الاسماد ذلك ظاهر واجمال في الافعال كالتي قام عليه السلام عقيب ركعة الثانية ولم يجلس للتشهد فانه يحتمل انه لشهوا وانه تعمد ليدل على جواز ترك القعود للتشهد ۞ وفي الحرف كقوله وما يعلم تاويله الا الله والراسخون في العلم فان للوقف على قوله الا الله معنى يخالف الوقف على قوله والراسخون في العلم وكذلك قوله تعالى وهو الله في السموات وفي الارض يعلم سركم وجهركم فالوقف على قوله في السموات له معنى يخالف الوقف على قوله وفي الارض ۞ **وينقسم** المجمل ايضا الى ان يكون في مفرد كالعين للذهب ۞ والشمس والمين ان والبرياء ۞ وكذلك بيع فيما يعمل كالمختار للفاعل والمفعول ويكون في مركب كالخصيص والطمس والتماهل للعاطش والريان ۞ وكذا بيع فيما يعمل كالمختار للفاعل ۞ والمفعول ۞ ويكون في مركب كقوله تعالى او يعفو

الذي بيده عقده النكاح لانه يحتمل الزوج والولي ۞ **وينقسم** المجمل ايضا الى ان يكون الاجمال في المتن والمجمل كقوله لفلان في بعض ماله حق ۞ ويكون في المتن كقوله تعالى واتوا حقه يوم حصاده فالحق مجمل ومحمد مبين وهو الربع ويكون الاجمال في المجمل كقوله لتساجد احد كن طالق وكذلك لعبيده احدكم حر ويكون الاجمال في المحكوم به وهو ۞ لانه في المحكوم فيه كقوله تعالى ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا فالمحكوم فيه القتل لا احمال فيه والمحكوم له الولي مجمل وكذلك المحكوم به وهو السلطان مجمل ومن وجوه الاجمال ان يخص العام باستثناء مجهول كقوله تعالى واحلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم ۞ او لصفة مجهولة كقوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم ان تبتغوا باموالكم محصنين فلانه لو اقتصر على ذلكم لم يكن مجملا فما قيد بالاحصان ولم يدر بما يكون كان مجملا ۞ والمجمل واقع في القران على قول الاكثر العلم بدليل الايات المذكورة ومنعه بعضهم لانه ان لم يبين كان خطابا بما لا يفهم وان بين طال الكلام واجيب بانه يحتمل ان يذكر لمصلحة ما لا يطلع عليها ۞ **واما** المبين فهو نقيض المجمل وهو يطلق على ما عرف المراد به من لفظه او توضح الى غيره ويطلق على ما ورد بيانا لمجمل تقدمه ۞ وكذا المفسر والمفصل والبيان يطلق عموما على نصب الادلة يقال بين الله الاحكام والمراد نصب الادلة عليها ويطلق خصوصا على الادلة التي يعلم بها خطاب المجمل قال تعالى هذا بيان للناس ۞ ويطلق على العلم الحادث لانه لما يتبين به الشيء كما انا بحرك به الشيء هو الحركة ولهذا لا يوصف الله تعالى بانه متبين لامكان عالما لذاته لا يعلم حادث لا مشاحة في العبارة لكن المشهور في الاصطلاح انه الادلة ۞ **واما الظاهر والمأول** اما الظاهر فله معنيان لغوي واصطلاحي ففي اللغة الظاهر الواضح وهو لما ظهر وانكشف ۞ **واما** في الاصطلاح فقال ابن الحاجب مأول دلالة طنيته إما بالوضع كالاسد او بالعرف كالغائط لفضاء الحاجة وقيل هو ما يفهم المراد به من نفسه وتمكن امتثاله وذلك يكون في الأسماء والافعال والحروف ۞ مثال الحروف الى فالظاهر انه للغاية والمتأول على الجمع ۞ ومن الظاهر صيغة الامر انها للوجوب وان تاولت بالندب وصيغة النهي انها للتحريم وان تاولت على الكراهة وصيغة النفي كقوله عليه السلام لا صيام لمن لم يبيت الصيام الظاهر نفي الاجزاء والتاويل نفي الكمال **واما** المأول ففي اللغة من الاول اذا رجع وفي الاصطلاح حمل الظاهر على المحتمل المرجوح لدليل يصيره راجحا ۞ **وينقسم**

التاويل الى قريب فهو راجح يحتاج الى مرجح وبعيد فمحتاج قوة في الترجيح وقد يكون متعذرا في بعضه ○ **واما النص** فله معنيان لغوي واصطلاحي
اما اللغوي فهو ما خوذ من الظهور والتجلي ومنه منصة العروس ويقال نص الظبية براسها اذا رفعته قال امرؤ القيس
وجيد كجيد الرئم ليس بفاحش ○ اذا هي نصته ولا بمعطل
ويقال نص الرجل السراد اذا رفع فيه ○ وفي الحديث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينص العنق في افاضته من عرفة ○ في طريق المزدلفة اذا وجد فرجة نص وتروى فجوة ○ **واما** في الاصطلاح فقيل انه يطلق على ثلثة اشياء ○ الاول لما ظهرت دلالته على المختص فقط في هذا الظاهر وقد جلى عن ان انه يستعمل الظواهر نصوصا وهو مطابق للمعنى اللغوي ○ الثاني وهو الاشهر انه اللفظ الذي لا يتطرق اليه احتمال ولا تاويل الذي لا يفيد الا ما هو نص فيه ○ فلو قال اضرب عبيدي فهو نص في جملة العبيد لا في البعض لو احد منهم وكذا قولنا الخمسة نص على ما تضمنته ومثل قوله تعالى محمد رسول الله احد ○ وقد ادعى بعض الاصوليين جرة النص في كتاب الله فيما يرتبط بحكم شرعي ○ والمعنى الثالث ان النص عبارة عن القول الذي يحتمل معناه ولا يتطرق اليه احتمال مقبول بعضده دليل فاما ما لا يعضده دليل فلا يخرج الاحتمال عن كونه نصا ○ وعلى هذا تشيع النصوص في كتاب الله تعالى **واما العام والخاص** فحقيقة العام ما دل على مسميات باعتبار امر اشتركت فيه مطلقا ضربة هذا احد ابن الحاجب وربما كثيرا من الحدود فقوله ما دل يقال كل لفظ دل لبيد خل في هذا العموم في المعاني كما سياتي ○ وقوله على مسميات يخرج المسمى الواحد ○ وقوله باعتبار امر اشتركت فيه احتراز بدراك من اسماء العدد كعشرة فانها قد دلت على مسميات لا باعتبار امر اشتركت فيه بل باعتبار وضع اسم العدد ○ وقوله مطلقا احترازا عن المعهودين كقولنا ضرب زيد غلام لا يدخل فيه عمار وان دل على مسميات ○ وقوله ضربة احتراز من دعى الكره لا نها وان دلت على مسميات فعلى طريق البدل ○ والخاص خلاف هذا وهو ما دل على مسمى واحد ○ والعموم ينقسم الى عموم في اللفظ والمعنى كقوله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما ○ فاللفظ عمومه ظاهر على كل سارق وسارقة والمعنى انه ورد القطع للزجر وعموم في المعنى دون اللفظ وهو ما شعر فيه بالتعليل كقوله عليه السلام في الهرة انها ليست بنجس ○ ومنه قول الراوي سهى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسجد فالعلة افادت العموم ○ وعموم في اللفظ دون المعنى وهو ما خص به من العموم ولم

يبق الا واحد كقوله تعالى انما وليكم الله ورسوله الذين امنوا الاية اذا اخرج بقيا الواحد فقط لبن خلافا بين الاصوليين ○ **واما الفاظ العموم** كمن لمن يعقل وما لما لا يعقل واين في المكان ومتى الظرفية في الزمان وكلما ومتى ما وحيث وحيثما والنوعي في النكرات واي فيما استفهم عنه ولفظ الجنس واسم الجمع اذا دخل عليهما الالف واللام كالرجل والرجال عند الى على خلافا لابي هاشم في الاخيرين ○ وكل في التاكيد واذا اطلع المكلف على العام فقال الاكثر انه لا يعمل به الا بعد البحث عن المخاص ○ وعن ابي بكر الصيرفي يجوز له العمل به ابتداء ما لم يظهر المخصص ○ ثم ان الاكثر قالوا يكفي من البحث ما يفيد الظن بعدم المخصص ○ وقال الباقلاني لا بد من القطع على انتفاء المخصص **واما المطلق والمقيد** فحقيقة المطلق ما دل على شايع في جنسه فخرج بهذا المعارف لانها ليست شايعة وخرج العموم لانه يدل بعمومه ومثاله قولنا رقبة فهي تصدق للمسلمة والكافرة ○ والمقيد بخلاف المطلق **واعلم** ان المطلق والمقيد اذا كانا في حكمين مختلفين مثل ان يقول صم متتابعا ويقول صل فانا لا نقيد الصلوة بالتتابع وفاقا وكذا اذا قال اكثر من نياب العراق وقال اعتق رقبة فانا لا نقيد العتق بان يكون من عبيد العراق وان كان الحكم واحدا فان اختلفا لسبب كعتق الظهار وعتق اليمين فالمذهب لا يقيد احدهما بالاخر وقول المرتضى يقيد احدهما بالاخر وهذا اذا كانا مثبتين فاما لو كان الحكم منفيين مما مثل لا تعتق مكاتبا كافرا وقال لا تعتق مكاتبا فان المطلق لا يقيد لانه يمتثل هنا في الامرين ○ **واما المفرد والمشترك** فالمفرد اللفظ الواحد الدال على معنى واحد ○ والمشترك اللفظ الواحد الدال على معنيين مختلفين بوضعين دلالة مستوية وهو واقع في اللغة والقرآن كالقرء للحيض والطهر وضعف للاقبال والادبار ومنعه بعضهم لانه يخل بالتفاهم ○ واجيب بحصول الفهم بالقرائن وان الفائدة تحصل بانه اراد احد الامرين جملة ○ **واما المحكم والمتشابه** فقد قال الله تعالى منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات ○ **واعلم** ان المحكم والمتشابه معنيين الاول يرجع الى اللفظ والثاني يرجع الى تضمين الاية ○ **اما الاول** فالمحكم هو المتقن لان الاتقان وعلى هذا القرآن كله محكم بمعنى المتقن وهو الاتقان في النظم وحسن الترتيب والبلاغة والفصاحة ○ والمتشابه ما يشبه بعضه بعضا وهذا ابلغ منه ان يكون القرآن جميعه متشابها من هذا المعنى لانه يشبه بعضه بعضا في الفصاحة والاتقان وتصديق بعضه لبعض ولو كان من عند غير الله لوجد وافيه اختلافا كثيرا ○ **واما المعنى الثاني** فقد ذكر في

من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة ○ قيل
هذه الشارة الى الجهاد بالنفس والمال والجهاد قد يكون بالسيف وقد يكون باللسان
وذلك اظهار الحجج والادلة كان الحاكم وموفق ابلغ لان الجهاد تابع له ○ وقيل راد الله
العبادات المالية والبدنية والدلالة مجملة ○ وقوله تعالى فيقتلون ويقتلون خبر بزاد به
الامر ○ وقوله تعالى التائبون والمعنى هم التائبون وفي قراءة ابن مسعود التائبين
بالياء الى خبرها بدلا من المؤمنين وقيل بنصب على المدح ○ وقوله تعالى الساجدون الزاد
الصائمين لانهم منعوا انفسهم من المشتهيات كالسابح في الارض في منع نفسه من كل
عن ابن مسعود وابن عباس وسعيد بن جبير والحسن ومجاهد وسفيان بن عيينه ○ وروى
عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم انه قال سياحة امتي الصوم ○ وقال الحسن
الذين صاموا عن الحلال ومسكوا عن الحرام وقيل هم الغزاة لانهم يسيحون في الارض عن عطا
وقيل هم طلبة العلم عن عكرمة ○ وقيل السابحين في الارض لوجه من وجوه البر وهذه
صفات الايمان وهي حد شرحه له ○ وقوله تعالى والحافظون لحدود الله يشمل ما
تقدمه وما عداه مما يؤمر به من الاوامر والنواهي

قوله تعالى ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي
من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم ○ وما كان استغفار ابراهيم لابيه الا
عن موعدة وعدها اياه فلما تبين له انه عدو لله تبرا منه ان ابراهيم لاواه حليم ○

النزول اختلف في سبب نزولها على اقوال فقيل نزلت في شان ابي طالب لما طلبه
الرسول صلى الله عليه وعلى اله وسلم الشهادة فابى فقال لاازال استغفر لك ما لم انه عنك
فنزلت ○ قال الزمخشري والحاكم وهذا لا يصح لان موت ابي طالب كان قبل الهجرة وهذه
نزلت بالمدينة اخرما نزلت ○ قال الحاكم ولانه لا يستغفر للاباذن قال ولا نافدينا ما يدل
ان اباطالب مات مسلما وقيل انه صلى الله عليه وعلى اله وسلم لما افتتح مكة زار قبر امه
بالابواء فاقام مستعبرا فقال اني استاذنت ربي في زيارة قبر امي فاذن لي واستاذنته
في الاستغفار لها فلم ياذن لي ○ وقيل استغفر لابيه ○ وقيل قال المسلمون ما نمنعنا ان
نستغفر لاباينا وقد استغفر ابراهيم لابيه فنزلت ○ وقد دلت على تحريم الاستغفار
للمشرك بعد ان ظهر شركه وجواز ○ وقيل ظهر شركه على الظاهر ○ قال الحاكم
والاحلاف في تحريمه شرعا قال ابو هاشم وغيره عقلا قال ابو علي الانحو ان
واما استغفار ابرهيم صلى الله عليه وعلى اله لابيه انزر فقيل ان ازر وعد
ابرهيم انه يتوب فقال ابرهيم اللهم اغفر لابوي وقيل ما وعد قيل الواعد
ابرهيم وعد ابا ه ازر ان يستغفر له وهذا ابو افق قراءة الحسن وعدها اباه

بواحده

بواحده من سفل وكان ذلك مع ترجيه الاسلامه وقيل جاز ان يظن
انه مادام يرجى منه الاسلام جاز الاستغفار له فلما ان انقطع جواز الاستغفار للكافر لما
علم بالوحي لان العقل لم يحل ان الله يعذبه الا بعد قوله صلى الله عليه وعلى اله وسلم لاعذ
لاستغفرن لك ما لم انه عنك ○ وعن الحسن قيل لرسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم ان فلانا يستغفر
لابويه المشركين فقال وانا سوف استغفر لهم فنزلت وفي هذه الحكاية ما من بكا النبي صلى الله عليه
وعلى اله حين راى قبر امه فزاره وبكى فابكى من حوله ○ وقد دل على جواز ذلك قوله
ليس عن الاه ○ وفي حديث فزوروا القبور فانها تذكركم يوم بدر ان ابنة لابي حذيفة وكان مسلما فضل اوعد في
ابراهيم خرون بارجلها البطرحاني القليب مع القتلى انه تغير وجهه لما جاءه فقال صلى الله عليه وعلى
الا وسلم ما لك فقال لست جبلت من هوان بني على الاسلام ولم يكره صلى الله عليه وعلى اله وسلم ○ قوله تعالى
ان ابرهيم لاواه حليم ○ الاواه من اتاوه والانين قال الشاعر ○

اذا قلت هذا حين اسلمني البلى ... اتاوه اهات الرجال الحزين ○

والمفسرون قالوا ○ فيها الخاشع المتضرع ○ وقيل الدعاء ○ وقيل الفقيه ○ وقال ابن الانباري الله
وقيل معلم الخير ○ ويدل على هذا ان من توه في الصلوة لم تبطل وهذا حكى عن ابي جعفر
الله اذا قال اه لم تبطل صلوته لان الله تعالى مدح ابرهيم عليه السلام بذلك ○ وعن ابن الانباري بطلانها
سواء قال اوا وه لان ذلك من كلام الناس وقد ذكر الله تعالى ان اباه ابرهيم عليه السلام كان في الصلوة وصف
الله ابرهيم بالحلم لان الحليم يصفح عن الذنب ويروى ان اباه ما قال لا هجرنك فاسلم عليك واراد
بالسلام سلام توديع ومتاركة كقوله تعالى لنا اعمالنا ولكم اعمالكم لا نبتغي الجاهلين ○ وقوله تعالى
واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما ○ ويروى انه جعل شعره واذاه وقال هذا الله ○ قوله

لقد تاب الله على النبي والمهاجرين الذين اتبعوه
في ساعة العسرة النزول نزلت في غزوة تبوك وهي اشق غزوات المسلمين
فيها من العسر وذلك في الظهر حتى كان العشرة يتعاقبون على بعير واحد وفي الزاد حتى ورد التمر
المدود والشعير المسوس وبلغت به الشدة الى ان اقتسم التمرة الاثنان وربما امصها الجماعة
ليشربوا عليها الماء وفي عسرة من الماء حتى نحروا الابل واعتصروا ارفاثها ○ وقيل شدة من الزمان
وذلك لحرارة القيظ والجدب والقحط ○ **وثمرة هذه الاية الكريمة**
بيان فضل المهاجرين والانصار قال الحاكم وعلى فضل عظيم ان خصوصا الله جمعهم
جيش العسرة بها لتدبع غيره مبلغه وقد جمع الله تعالى بين ذكره النبي وبين ذكرهم
باسباع النبي وغيره تعالى صدق موجب لقطع على صفاتهم بتهم ووجوب موالاتهم
ثم كلام الحاكم فيكون الترضية على من كان من هؤلاء احوط من التوقف لانه لا يحمل
ما لموالاة ○ رضي الله عنهم ○ **قوله تعالى وعلى الثلاثة الذين خلفوا**

والانصار

المعنى وتاب على الثلاثة الذين خلفوا اى خلفوا عن غزوة تبوك وهم الثلاثة كعب بن مالك ومرارة بن الربيع وهلال بن امية قبل ان ذلك وقت شديد الحر فتيل كان لاجل هذا رضى بحلف من تخلف عن غمار تفاوتا الاخر كان قرب الخريف ولم يكن الثلاثة اهل المال ٥ وفي سبب النزول ٥ ان الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بعث كلا منهم بخبر الغير والعبد حتى قيل الله تو بتهم وكان ذلك بعد خمسين يوما من توبتهم وتاخير اظهار قبول التوبة لمصلحة كوعن الحسن بلغني انه كان لاحدهم حائط خير من مائة الف درهم فقال يا حائط ما خلفني الا لظلك وانتظار ثمرك اذهب فانت في سبيل الله ولم يكن لاحدهم الا اهله فقال يا اهلاه ما بطاني الا الظن بكم والله لا كابدن الصدق بكم حتى يحق بين رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ٥

قوله تعالى ما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الاعراب ان يتخلفوا عن رسول الله ولا يرغبوا بانفسهم عن نفسه ذلك بانهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة ولا يطاؤن موطئا يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلا الا كتب لهم به عمل صالح ٥ وفيه ٥

هذه الآية احكام ٥ الاول ٥ تاكيد وجوب الجهاد وانه لا يسقط مشقته العظيم والجوع والتعب لكل احتمال المفسرون فعرضا شاده هذا خاص للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لا يتخلف اجره عنه الا لعذر واما مع سائر الامة يصير التخلف الا لضرر او بحصول يخلفه وتطالبه الامام وعن ابن زيد هذا في ولد الاسلام لقلة اهله فاما الان فقد كثروا وتعين التخلف وهذا امر منسوخ بقوله تعالى وما كان المؤمنون لينفروا كافة ٥ وعلى الاول فهي ناسخة لما قبلها وعلى الثاني فهي اما محكمة بانه غير متعين الجهاد والله يدخل في قوله تعالى ولا ينالون من عدو نيلا وقد حكى عن الحاكي عن بعض الجهاد والله يدخل في قوله تعالى ولا ينالون من عدو نيلا وقد حكى عن الحاكي عن بعض اهل العلم انه اذا قصد غيظ الظالم فقط وعرف ذلك بصريح بغير ذلك فان هذا مما يثاب عليه وهو مناسب لقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم من نفر صاحب بدعة ملا الله قلبه امنا وايمانا ٥ وعن هذا ان هذا غير مقصود ولا يثاب عليه مع تيقن عدم المضرة ٥ ومما انقوله في رابعة عابد البصرة وزاهدة ابن ابراهيم بن احمد الكبير حمد ابن وقد حصل لي الباطنية من بيت شعر وهو بحرف حدرات في مزرع للملاحدة وقال لي فعلت ذلك للدخول فيما تضمنته الاية ان ذلك يغيظهم ٥ الحكم الثالث ان دخول المدد اذا هم بعد انقضاء الحرب يخلصهم من جملة الغانمين فيشاركوهم في الغنيمة وهذا مسئلة تداختلف فيها العلماء فقال القسم مالك والشافعي وضرحه ط لكلها دي وهو ظاهر وش ان من جاء بعد احراز الغنيمة لم يشارك الغانمين لان الغنم يضاف الى الغانمين الذين

الله والمامل وحد لو معه وقد قال تعالى واعلموا انما غنمتم من شئ فان لله خمسه فلم يستثن الا الخمس ولانه صلى الله عليه وعلى آله وسلم لما فتح خيبر وكان صلى الله عليه وعلى آله وسلم قد بعث ابان بن سعيد على سرية فيما بعد قدم ابان الى خيبر بعد فتحها وطلب ان يقسم له بعهد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال له بعشر فاقاح وصل ان المدد يشاركون ولو جاء بعد ان وطئ ارض الكفار ما يغيظهم ولكن انما يشاركون اذا خلوا قبل القسمة ولم يرجعوا الى عنيمة دار الاسلام قال في الكشاف وقد اسهم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله لابي عامر وقد قدم ما بعد تقضي الحرب وامد ابو بكر الصديق خمسي به نفس فلقوا بعد ما فتحوا فاسهم لهم قال في الشرح وبشاركون في الارضين معهودة من ذلك اجماع ٥ والكلام محتمل ٥ وقوله تعالى ولا يطاؤن موطئا يحتمل انه اراد الدوس بالارجل والحوافر قال جار الله وهو من ابل دابا يطأ ٥ الا بقاء ٥ الا باده ٥ الوطء بالاقدام والحوافر وقرئ له عليه السلام اخر وطية وطاها الله بوخ ٥ ووخ محله بالطايف والمعنى اخرعنه وارسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ٥

قوله تعالى وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طايفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم ٥ اختلف المفسرون في المراد فعلى الاول في المعنى وما كان المؤمنون لينفروا جميعا وعلى وظاهر التفقه بل المشروع ان ينفر قوم للتفقه ثم ترجع الاقوام التي بقي في بيته فالمتفقهة هي المنذرة وهو مجمه الحاكم فيكون النفير لطلب العلم فتدل الاية على وجوب التفقه ووجوب نشر العلم وجواز قبول خبر الاحاد وقيل المعنى وما كان المؤمنون لينفروا والى الجهاد كافة بل يبقى البعض للتفقه والانذار قوهو مروي عن قتادة ٥

قوله تعالى يا ايها الذين امنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة ٥ في هذه الاية اقوال المفسرون الاول قول الحسن والاصم انها نزلت قبل ان يؤمر بقتال المشركين كافة ٥ قال الحاكم ولا وجه لهذا لان تلك الاية بيان للقتال وهذه كالبيضة فلا منافاة بينهما ولا نسخ فيه وقيل كان صلى الله عليه وعلى آله وسلم محاربا لاقرب محلة وامر بي عدم المبالاة به قال الحاكم ولا وجه له لانه كان خرج بامر الله تعالى ٥ الثاني قول عليه اكثر المفسرين وابن عباس وابو علي ومحمد الحاكم ان هذا تعليم كيفية الجهاد وانه يجب البداية بالاقرب فيظهر من تمثيله به حكمان ٥ الاول انه يجب البداية بقتال الاقرب دارا ونسبا ولهذا قال وابدء عشيرتك الاقربين وانما يجب البداية بالاقرب لان في التعرض للابعد ترك الاقرب تهمة وفيه ضرر

الاقرب ببلاد المسلمين اكثر وقد قيل اراد تعالى قريضه والنظير وخيبر وفدك عن
ابن عباس وقيل الروم وكانوا يسكنون الشام وهم اقرب الى المدينه من العراق وكان
الحسن اذا سيل عن قتال الديلم والترك والديلم تلا هذه الايه وقد حارب رسول الله
صلى الله عليه وعلى اله وسلم قومه ثم غيرهم من عرب الحجاز ثم غزا الشام قال جار الله
وهكذا مفروض على اهل كل ناحيه ان يقاتلوا من يليهم ٥ قال الحاكم والزمخشري
الا ان يضطروا الى قتال الابعد بان يخاف فانه يقاتل الابعد ان لم يمكن الجمع بين ذلك
ويتعلق بهذا الفرع حكم وهو اذا كان ثم كفار وبغاة ايهم احق بتقديم الجهاد ٥
والجواب من هذا ما فهم من مفهوم كلام العلما رضي الله عنهم انه تقدم ما خشي
مضرته للمسلمين ثم ما رجي حصول ازالته ثم البغاه لانهم في دار الاسلام وهي
اقرب الى المسلمين من دار الكفر قالوا والحنفيه ولان المعصيه في دار الاسلام اغلظ
من المعصيه في دار الكفر كالمعصية في المسجد وغيره وهذا يحتمل لان
كثر المعصيه بالكفر اعظم من كثرها بالفسوق ٥ الحكم الثاني وجوب
الغلظه على الكفار وذلك قد يكون بالقول والفعل فيلزم من ذلك ان الجهاد قد يكون
بالسيف واللسان ويدخل في ذلك العداوة والقتل والاسر من هذا قوله تعالى في سورة
النور ولا تاخذكم بهما رافة في دين الله ٥ وقوله تعالى في سورة محمد ولا تهنوا
فهذا حيث لا تكون الملاطفه اقرب الى الاستدعا الى الهدايه عليه ٥ وقوله تعالى
في سورة طه فقولا له قولا لينا لعله يتذكر او يخشى ٥ تم بعون الله ومنه ٥

كثيرا ولله الحمد

تم ما نقل من الجزء الاول من كتاب الثمرات اليانعة بحمد الله ومنه

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وسلم ٥

ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

[redacted] يوم ... الملك القدوس [redacted]

عفا الله عنه ولوالديه والمسلمين اجمعين ٥ ٥ ٥

قال في الاتقان في علم القرآن النوع الحادي والخمسون في وجوه مخاطباته قال ابن الجوزي في كتاب النفيس الخطاب في القرآن على خمسة عشر وجها ...

[illegible]

نهاية المخطوطة